

المجلس (02) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد رحمه الله تعالى في بعض

ما جاء في ترك الوضوء من القبلة - 00:00:00

قال حدثنا قسيبة وهنام وابو قري واحمد بن منير ومحمود بن غيلان وابو عمار الحسين بن حورين قالوا حدثنا وسيع عن الانس عن

ابن ابي ثابت عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله - 00:00:18

قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ. قال قلت من هي الا انت؟ قال فضحكت انا بعيت وقد روي نحو هذا عن غير واحد

من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم والتابعين - 00:00:38

هو قول سفيان الثوري واهل الكوفة قالوا ليس في القبلة هم وقال ما لك ابن انس والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق من قبلة

وضوء. وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:59

اصحابنا حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا لانه لا يصح قال اسمعت ابا بكر الحصار البصري يذكر عن علي

ابن المدني انه قال ضعف يحيى ابن سعيد هذا الحديث جدا وقال هو شبه لا شيء - 00:01:19

ولا سمعت محمد ابن اسماعيل يضعف هذا الحديث وقال حبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من عروة وقد روي عن ابراهيم الخيلي عن

عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فضلها ولم يتوضأ - 00:01:45

وهذا لا يصح ايضا ولا نعرف ابراهيم التيمي سمعا من عائشة. وليس يصح عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في هذا

الباب شيء بسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:06

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد الا انه لا يتوضأ الانسان اذا قبل

زوجته فانه ليس عليه وضوء وليس ذلك - 00:02:22

من الوضوء اذا كان متوضأ وكذلك ايضا ينبغي اولى نفس المرأة ان ذلك ايضا لا ينقض الوضوء وان التقرير اشد واعظم من النفس

الذي ظلمت وقد ورد ابي عيسى رحمه الله حديث عائشة - 00:02:48

ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرجوا للصلاة ولم يتوضأ وهذا يدل على ان آ الوضوء ان القبلة ليس بلازم

لانه لا يتعين على المتوضأ اذا قبل اهله - 00:03:15

لان ذلك لا يكون ناقلا لانه ليس في ذلك نقل الوضوء نعم اذا كان حصل آ خروج النبي بسبب هذا التقبيل لهذا القارئ ولهذا الذي ترتب

على هذا التقديم امر مجرد التقبيل فانه لا يوجد فيه الوضوء ولا يتعين على من حصل منه ذلك الوضوء - 00:03:36

لانه لا ينتقد وضوءه بذلك فقد جاء هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها وارضاه النبي صلى الله عليه وسلم قدم بعض نسائه ثم

خرجوا الى الصلاة ولم يتوضأ صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:04:03

اهل العلم في هذه المسألة من هم من قال بانه لا يتوضأ في هذا الحديث على وكذلك ايضا القول الثاني ان فيه الوضوء كان في

جماعة من الصحابة ومن وحدهم - 00:04:21

المرأة يكون فيه نقل الوضوء فان على الانسان بان يتوضأ على ذلك بالاية قالوا هذا يدل على ان ملك المرأة انتظر الوضوء ولكن يقول

الراجح ويقول اجل الذي فيه الذي هو عدم عدم النقل كذلك - 00:04:50

صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض المشائخ وهو يصلي ولم يتوضأ وكذلك ايضا الحديث الذي في الصحيحين ان عائشة رضي الله عنها هكذا انا كانت تكون في قببته وهو يصلي من الليل وكانت تمد رجلها كقببته - 00:05:22

السجود لمسها فترفع رجلها يغمزها في الصلاة ويلمسها في الصلاة يدل على ان جنس المرأة وعلى هذا القول الاول الذي هو لا

يحصل به نقض الوضوء هو الارجح وهو الاولى ومن العلماء ان يفصل اذا انت المرأة - 00:05:42

بشهوة فانه ينقذ واذا كان بغير شهوة فانه لا ينقض وقد ذكرت من قبل ان التقبيل او اللمس اذا ترتب عليه خروج نيبا لسبب ذلك ان هذا يكون بسبب ذلك الخارج وليس بسبب التقرير - 00:06:12

عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم فضل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ قال قلت من هي الا انت؟ قال فضحكت. اي هذا عروة المجرور اختها - 00:06:40

سنة لا نلجأ الا انت وهذا واضح في الدلالة على المقصود مما القبلة فيها نقود وضوء قال حدثنا قتيبة عتيبة بن سعيد بن جميل بن طريق البغلاني ومسلم ايه؟ بنية - 00:07:05

ومحمود بن غيلان محمود بن غيلان ثقة احد اصحابه الا ابا داود. وابو عمار الحسين ابن حرامية. ابو عمار الحسين ابن كانوا حدثنا الرئاسة عن حبيبنا ابي ثابت من حديث ابي ثابت فهو ثقة ارسل يدلس والحديث احمد الجسد - 00:08:05

المدينة عن عائشة رضي الله عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من ثلاث اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه قال ابو عيسى وقد روي نحو هذا عن غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم والتابعين -

00:08:46

سفيان الثوري واهل الكوفة قالوا ليس في القبلة وضوء. يعني ان هذا هو القول الاول الذي قال به جماعة من اصحاب المتابعين

الثوري انه ليس من قلة الوضوء ليس من قبلة وضوء يعني - 00:09:17

آآ بناء على على هذا الحديث وكذلك ايضا اللمس تقديم بناء على هذا الحديث لان القبلة اشد من اللبس. واعظم من اللبس. وكذلك

ايضا حديث عائشة الذي اشرت اليه. وفي الصحيحين انه كان - 00:09:37

وهي في قدرته فتكف رجلها وهذا يدل على ان لبس المرأة وفيه نقد للوضوء احضروا لي هذا من غير واحد من اهل العلم من

اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم واصحابه - 00:09:57

به يعني جاء عن غير واحد من اهل العلم من الصحابة والتابعين وهو قوم سفيان الثوري واهل الكوفة. نعم قالوا ليس في القبلة

وضوء. نعم وقال ما لك بن خلف والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق ذي القبلة وضوء. يعني هذا القول الثاني - 00:10:23

قال الشافعي الشافعي السنة اخرجته يقول الشافعية يجد له ابو عمرو عبد الرحمن ابن عمر قطعة فقير واحمد ابن حنبل احمد ابن

محمد ابن حنبل الشيباني الامام الفقيه حدث عن مذاهب الاربعة في سورة المذاهب السنة في حديث اصحابه واصحابه - 00:11:04

ابراهيم الحنبلي وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين دليلهم الذين هم النساء

والصحيح ان المقصود ملامسة في الاية الجماع يجيبون الحديث من ايش - 00:11:58

هذه من خصائصه وكان يعني هذا ليس في دليل يدل عليه حديث الباب تكلم فيه يعني بعضهم اه سمي نفسه ممن تكلم فيه ولكنه

صحيح الاسناد وفيه اه آآ يحتمل تلبيسه - 00:12:37

الالباني نعم يعني هذا بالنسبة ولكنها لمستته وهو يعني لكن حصول اللبس منه ان ننظر في حديث اعتراضها قبلته ان رجلها انها ترد

رجلها يعني الغالب انها غير مغطاة وانما ترك اصحابنا حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا لانه لا يصح عندهم

لحال الاسناد - 00:13:19

هذا كلام الترمذي اصحاب هذا الحديث للذين قالوا بقوله انه لم يكن عندهم بحاجة الاثنان من جهة ان فيه لعل من جهتنا في حديث

ابي ثابت وهو مدلس قال وسمعت ابا بكر من ابصار البصري يذكر عن علي ابن المديني انه قال ضعف يحيى ابن سعيد ابن قطان هذا

وقال هو شبه لا شيء هذا من الحكاية عن هذا الحديث الذي هو حديث عائشة قال سمعت ابا بكر العقال البصري؟ ابو بكر العطار هو احمد بن محمد ابراهيم. وهو صديقه رواه الترمذي - 00:14:50

عن علي بن المديني علي بن عبد الله الشيخ البخاري البخاري هذا فيه ايضا ان ان رواية او ان من خرج له الترمذي للآثار لا الرجال لان هذا العقار يعني روعة هذا الاثر - 00:15:14

يذكر في رجاله من ذكر في رجال ابي داود فلا تموت محمد ابن اسماعيل يضعف هذا الحديث فقال حبيبنا ابي ثابت لم يسمع من عروة نعم وهذا ايضا من الوجوه الصحيحة التي ذكرها الترمذي - 00:16:00

هو الذي روى حديث انها كانت اعتادت في قبلته او انه صلاته وقد روي عن ابراهيم التيمي عن عائشة عن عبادته عن علي ابن مجيد قال هذا الحديث فقد روي عن ابراهيم التيمي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضأ -

00:16:21

وهذا شرط اخر سيدنا ابراهيم اللي موجود بكون يرسل يرسل ويدلل هذا غير ابراهيم بابراهيم اذا اطلق الذي هو عند حيث يذكر فانه ينصرف الى ابراهيم ابن حامد وهذا لا يصح ايضا ولا نعرض لابراهيم التيمي سماعا من عائشة - 00:17:12

وليس يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء. نعم ذاك الحديث الاول آ صحيح صححه بعض هذا هو يشهد له ما في الصحيحين من حديث عائشة الذي اشترت اليه انه قبلته فيخرجها - 00:18:04

اليها بيوتنا اذا ليس فيها مصابيح قبله لذلك يعني والقبلة اخص اطلب من هذا الجماعة الذين يقولون هذا لو يخلصون الامر بالقبلة حتى النمس يجعلونه يعني المشاكل ان الحديث يعني غير ما رواه حبيب النبي هذا - 00:18:27

قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الوضوء من الحي والراحة. قال حدثنا ابو عبيدة ابن ابي السفر وهو احمد ابن عبد الله الهمداني واسحاق ابن منصور قال ابو عبيدة حدثنا وقال اسحاق اخبرنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثني - 00:19:32

في الحسين المعلم عناه ابن ابي كثير قال حدثني عبدالرحمن ابن عمرو الاوزاعي عن يعيش ابن الوليد المقدومي عن ابيه عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدرداء رضي الله عنه - 00:19:54

ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم رأى فاخر فتوضأ فلقيت ثوبان رضي الله عنه في مسجد دمشق لذكرت ذلك له فقال صدقت. انا له وضوءه انا معيث وقال اسحاق ابن منصور معدان ابن طلحة. قال ابو عيسى وابن ابي طلحة اصح. قال - 00:20:09

ابو عيسى وقد رأى غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من التابعين الوضوء من من الخير والراحة وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق - 00:20:36

وقال بعض اهل العلم ليس في القية والراحة وضوء وهو قول مالك والشافعي. وقد جود حسين المعلم هذا الحديث وحديث حسين اصح شيء في هذا الباب. وروى معمر هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير فاختأ فيه. فقال عن - 00:20:53

عيسى ابن الوليد عن خالد بن معدان عن ابي الدرداء. ولم يذكر فيه الاوزاعي. وقال عن خالد بن معدان وانما هو معدان بن ابي طلحة ابو عيسى رحمه الله ما هو؟ وجاء في الوضوء من الحي والراحة لا بما جاء في الوضوء من القي والراحة - 00:21:13

آ هذه الترجمة معقودة النبي هو خروج الدم من الانف ابو عيسى في حديث ابي الدرداء رضي الله تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم افطر فتوضأ افطر - 00:21:35

فتوزع لان من حصل الوضوء بعد حصول القي قال فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فلقيت ثوبان في مسجد النفط واخبره فقال انا كتبت عليه وضوء وهي ان ان هذا الذي ذكره من الوضوء انه آ يروي في ذلك يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه هو

الذي فعل ذلك - 00:22:05

نشر ذلك في رده الماء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي تتوضأ يعني ان الوضوء قد حصل يعني وبعد ما حصل القي بعد ما حصل منه القي والحديث يعني بظاهاه يدل على يعني الوضوء من الخير. ولكن ليس فيه - 00:22:35

يعني شيء واضح يدل على ان ذلك بسبب لانه احتمال ان يكون يعني آآ كان على غير على غير وضوء فتوضاً انه كان على غير وضوء آآ وتوضاً ثم ايضا يعني آآ لا يدل على لزومه على وجوبه على الامة وان كل من طاء عليه ان يتوضاً - [00:23:01](#)

الانسان يتوضاً فلا في كونه يتعين وانه ناقض الوضوء ليس هناك دليل واضح يدل على كونه ناطق للوضوء احتمال ان يكون لديه صلى الله عليه وسلم ليس بسبب القول وانما هو آآ قد حصل منه آآ حدث قبل ذلك - [00:23:31](#)

وكذلك ايضا ليس فيه شيء فعله صلى الله عليه وسلم ليس فيه شيء يدل على وجوب الوضوء وانما يكون من قبيل يدل على الاستحباب يدل على استحباب وانه يعني يجدد الوضوء عند الثلاث ولو كان - [00:23:51](#)

الوضوء ولو كان على وضوء لكن الامر محتمل لهذا ولهذا فانه لا يعتبر فاننا للاحتتمالات التي آآ ذكرت يدل على ان الوضوء ليس بلازم وليس يعني في الوضوء حتى يلزم - [00:24:11](#)

عن ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قرأ وافقر فتوضاً اما مسألة فهذا فيه تفصيل. يعني اذا كان الانسان يعني واستطاع وهذا يحسب اذا زرعه الخير فانه لا يحصل فيه - [00:24:48](#)

ولقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدقت انا فربت له وضوءه. قضية الوضوء واكد ذلك الوضوء للرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابو عبيدة ابن ابي السفر احمد وهو احمد ابن عبد الله الهمداني الكوفي. السفر - [00:25:18](#)

واسحاق الا قال ابو عبيدة حدثنا وقال اسحاق التفريق بين عبارة هذا وعبارة هذا. الاول قال حدثنا والثاني قال اخبرنا وهما بمعنى واحد الا ان بعض اهل العلم يفرق بينهما في ان حدثنا فيما - [00:25:48](#)

اذا سمع من الشيخ واخبرنا فيما اذا قرأ على الشعر ويأتي استعمالهما في هذا وفي هذا فيقال حدثنا فيما قرأ على الشيخ وفيما سمع عن الشيخ وكذلك اخبرنا يقال في هذا وفي هذا - [00:26:25](#)

عبد الصمد ابن عبد الوالد عن ابيه عبد الوهاب ابن سعيد العنبري وهو ثقة اخرجه اصحابه عن الحسين المعلم عن حسين بن المعلم هو حسين بن زكوان معلم ثقة عن يحيى بن ابي كثير؟ عن يحيى ابن ابي كثير اليمامي وهو ثقة اخذه اصحاب - [00:26:46](#)

عن عبدالرحمن بن عمرو الازاعي. عبدالرحمن بن عمرو الازاعي فقط. اخرجه الحاكم من سترة ان يعيش ابن الوليد المهزومي؟ ان يعيش ابن الوليد المخزومي؟ عن ابيه الوليد الثقة هي مثل ما قال - [00:27:17](#)

عن معدان بن ابي طلحة عن معدان بن ابي طلحة فهو ازيك يا حبيبي يا يوسف مع اصحابي؟ عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء رضي الله عنه وحديثه اصحاب وهذا من اعلى الاسانيد عند الترمذي من انزل من انزل - [00:27:38](#)

لان الروافة لان الطريق فيه عشرة وما شيخك وشيخان. شيخان ولكنه في طبقة واحدة ولكن الوثائق التي بين الترمذي وبين الرسول صلى الله عليه وسلم عشر وثائق والطبقة الاولى من هذه الطبقات - [00:28:00](#)

فضيلة الشيخ وفي له شيخان وهما بطبقة واحدة فاذا الوثائق بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عشرة اشخاص فهذا هو فيما يظهر هو انزل شيء لا ادري هل هناك انزل منه - [00:28:19](#)

او لا وقد سبق المرء عند ابي داود ان انزل يعني شيء عنده اه العشاري الذي هو في فضل قل هو الله احد عنده عشرة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:38](#)

يقول الحمد لله عند السجود يضيع شعري الرسول يعني حصل منه ذلك وكون احتمالاً لم يكن على انه كان على وضوء انه كان هذا الوضوء تظل آآ هذا يمكن فائدة عن الشيخ الالباني غفر الله له في شباب منا - [00:29:01](#)

قال ان هذا الحديث لا يؤخذ منه ان القي نافض وانما هي نسبة او واقعة عين نعم علينا هذا كونه حصل ايضا في ذكره ايضا في رأي عليه انه ما يدل على - [00:29:47](#)

ما يدور على النقض على ان هذا قد حصل منه صلى الله عليه وسلم وليس فيه امر الامة او اخبار بان الوضوء ينتقض والاحتمالات المذكورة فيه يعني تجعل آآ الامر يعني في ذلك ليس على سبيل - [00:30:12](#)

اللجان على سبيل اللزام ولكنه ممكن ان يكون على سبيل الصحابة قوله هنا تأطاً محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم استدعى

ذلك. نعم ترجمة من القيل والرعاة. يعني كان من الرعاة قياسا على الخير - [00:30:31](#)

عن هذه عليه يعني انتهت الحديث ولا يتعرض له فيه فانما الكلام على الخير واذاف الى ذلك الرعاة قياسا نعم لان بعض اهل العلم قال انه اذا كان فاحشا اذا كان فاحشا - [00:31:09](#)

كانه يحظو به نقض الوضوء وما نعلن يعني شيء واضح يدل على قال ابو عيسى وقال ابن طلحة قال ابو عيسى وابن ابي طلحة اصح. يعني معناها احد الشيخين عن ابن طلحة - [00:31:36](#)

واحدما قال من عجائب ابن ابي طلحة قد يكون معدين ابن ابي طلحة اصح منكوب الى ابيهم كلا وليس منسوباً الى ابيه مسمى قال ابو عيسى وقد رأى غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وغيره من التابعين الوضوء من الخير - [00:32:05](#)

وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد اسحاق وهو قول سفيان وقال بعض اهل العلم ليس في الخير والرعاة وضوء وهو قول مالك والشافعي وقد زود حسين المعلم هذا الحديث - [00:32:35](#)

يعني هذه الطريقة التي ذكرها المهندس يعني جودها وهنشوف المحل هو حديث حسين اصح شيء في هذا الباب. نعم وروى معمر هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير فاختأ فيه فقال علي عيسى ابن الوليد عن خالد ابن معدان عن ابي الدرداء لم يذكر فيه - [00:33:30](#)

او داعي وقال عن خالد بن معدان وانما هو معدان بن ابي طلحة. يعني في حلف وفي خطأ في حياتي في بعض الأشخاص وفيه خطأ في اثناء بعض الأشخاص نادي الاول الذي فيه حسين معلم هو - [00:33:53](#)

هو صحيح روى معمر معمر ابن راشد العزي البصري هنا اليماني ثقة الفتنة ان يذهب لابي كثير فقال عن يعيش ابن الوليد عن خالد ابن معدان عن ابن ابي الدرداء لم يذكر فيه الاوزاعي وقال عن خالد بن معدان انما هو معذار بن ابي طلحان - [00:34:12](#)
ذكر في الاوزاعي ولا ذكر فيه ابوه ايضا بالنسبة للاسلام الاول قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء بالنبذ قال حدثنا هناس قال حدثنا شريك عن ابي فزارة عن ابي زيد عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال سألتني النبي - [00:34:33](#)
صلى الله عليه واله وسلم ما في اذاوتك رأيت نبيل فقال تمر طيبة وماء طهور. قال فتوضأ منه قال ابو عيسى وانما روي هذا الحديث عن ابي زيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:13](#)

وابو زيد رجل مجهول عند اهل الحديث لا يعرف له رواية غير هذا الحديث فقد رأى بعض اهل العلم الوضوء بالنبذ منهم سفيان الثوري وغيره. وقال بعض اهل العلم لا يتوضأ بالنبي وهو قول الشافعي واحمد - [00:35:33](#)
واسحاق وقال اسحاق ان ابتلي رجل بهذا فتوضأ بالنبيل وتيمم احب الي. قال ابو عيسى وقول من يقول لا يتوضأ بالنبي اقرب الى الكتاب واشبه لان الله تعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا - [00:35:50](#)

طيبا وممرض ابو عيسى رحمه الله باب الوضوء بالنبه يعني تواضع بالنبذ والنبيل هو الماء الذي نبذ فيه يعني شيء من الاطعمة مثل التمر او غيره يعني فتغير لطاهر تغير لونه - [00:36:10](#)

في ظاهره انه يكون لذلك خرج عن كونه ماء لانه صار له اسم جديد وهو النبيل فلا يقال لهما خرجوا عن كونهما خرج عن معيته وصار له اسم اخر. الذي هو النبذ. واورد ابو عيسى في هذا حديث ابن مسعود - [00:36:31](#)
وكأنهم يسألها في اجابتك ادواته الوعاء الذي يكون فيه ماء وغيره فقال نبيل فقال تمر طيبة ثمرة طيبة وماء طهور يعني ان النبيل متكون من خمر ومن ماء طهور - [00:36:51](#)

لان التمر وجد فيه حتى اختلط وتغير يعني طعمه ولونه آ قال النبي صلى الله عليه وسلم تمر طيبة وماء طهور اي ان هذا النبذ مكون من هذا ومن هذا ومتألف من هذا ومن هذا - [00:37:11](#)
ثم اخذه وتوضأ لكن الحديث غير ثابت لان فيه ابو زيد وهو مجهول لانه غير معروف سيكون اذا لا يحتج به ومما يدل على ذلك ايضا كون كونه خرج بكونه نبذا خرج - [00:37:28](#)

والله عز وجل انما شرع واوجبت سيئة الوضوء بالماء وان الانسان اذا لم يجد الماء ينتقل الى التيمم ولم يأتي انه ينتقل الى شيء اخر من من من الطاعمة او من اللاجوبة التي لا تسمى ماء ومن ذلك النبيذ فانه - [00:37:51](#)

او لا يقال لهما لانه ماء وغير ماء. ولكنه تغير اسمه في ذلك المخالف حتى صار له اسم جديد غير اثم الماء ولا يصح التواضع له. والله عز وجل انما ذكر ان من لم يجد ماء فانه ينتقل الى التيمم - [00:38:11](#)

وان لم يجوز ان ينتقد التيمم ومن وجد النبي اذا لم يجد ماء ما وجد النبي او غيره من الاسئلة التي خرجت عن مائيتها بوجود ذلك المخالط لها خرجت عن كونها - [00:38:31](#)

نعم غفر لها اسم جديد فقد قال بعض اهل العلم من اهل طوبة مثل ابي حنيفة وكذلك سفيان يعني الفوري قالوا كلوا باذن النبي وغيرهم قال انه لا يتوضأ من النبي كما اشار الترمذي الى ان من القول بانه لا يتوضأ من هو الاقرب الى الكتاب - [00:38:46](#)

ثم قال فلن تجدوا ماء فتطعموا مصعدا. فان لم تجدوا ماء فتيمم سعيدا فالذي لا يجد الماء ينطق الى التيمم. ولا ينتقل الى المبيد ولا غيره من الاشياء التي ليس لها اثم الماء وانما وانما لها اسم غير اسم الماء - [00:39:11](#)

اهي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال سألتني النبي صلى الله عليه واله وسلم ما في تداوتك فقلت نديد فقال تمرّة طيبة وماء طهور قال فتوضأ منه قال حدناها الناس عن شريك شريك ابن عبد الله الكوفي القاضي وهو صديق يخطئ كثيرا وحديث - [00:39:28](#)

صديقا ومسلم واصحاب السنة غالب ثقة اخذ له ايها المراد مسلم ابو داوود والترمذي وابن ماجة وابو داوود عن ابي زيد عن ابي زيد وهو مجهول حفظه ابو داوود وابن - [00:40:00](#)

عن عبد الله مبن عبد الله بن مسعود الهدي رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه اصحابه قال ابو عيسى وانما روي هذا الحديث عن ابي زيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابو زيد رجل مجهول عند اهل الحديث لا يعرف - [00:40:24](#)

رواية غير هذا الحديث وقد رأى بعض اهل العلم بالوضوء بالنبيذ منهم كفران الثوري وغيره وقال بعض اهل العلم لا يتوضأ بالنبيذ وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. لانه ليس بماء - [00:40:47](#)

والوضوء انما هو بالماء وقال اسحاق ان ابتلي رجل بهذا فتوضأ بالنبي وتيمم احب الي. يعني ابتلي بهذا انه فعل. انه وابن النبي فعليها يتيمم عليها ان يتيمم يعني اختيارا - [00:41:17](#)

ولكن الاستعمال النبيل في الطهارة لا يصلح وانما يستعمل في الشرب من حيث لا يكون منكرا و والوضوء انما يكون بالماء فقط لانه هو الذي امرت به التقدير اذا تجدوا ماء فكيف نموت عليها طيبا واذا علم ينتقل الى البدل عنه الذي هو التيمم - [00:41:38](#)

قال ابو عيسى وقول من يقول لا يتوضأ بالنبيذ اقرأ الى الكتاب واشبه. لان الله تعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا اقرب الى الكتاب لان الكتاب ما ذكر الا الماء والتيمم الذي فقد معه - [00:42:09](#)

والنبي لا يقال له فاذا لا يتوضأ فهو اقرب الى الكتاب والى دلالة الكتاب التي فيها ان التطهر يكون هو النبي ليس بما وانما هو اثم جديد حصل باجتماع الماء وغيرنا واختلاط الماء - [00:42:25](#)

فيعني آ نام طهور اختلط بشيء طاهر حتى تغير لونه وطعمه حتى يتغير اللون والطعم فخرج عن كونه ماء وصار نبيل والحكم انما انيط بالماء والماء غير موجود فانه ينتقل الى تيمم - [00:42:47](#)

ولا يستعمل ويتيمم معه لان لان ليس بمعن حتى يستعمل ومن عدم الماء انه ينتقل الى اتى يموت قال رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:43:08](#)

جزاكم الله خيرا آ بعض الفقهاء يعني نعم بعضهم قسمه الى طهور مطهر وطاهر غير مطهر ونجي هو القاهر الذي هو غير مطهر مثل الذي استعمل الحدث ولا شك انهما - [00:43:38](#)

ولم يخرج عن قوله ماء ولكنه خرج عن كونه مطهرا اي انه تطهر به لانه كفر به فرفع به حدث فلا يرفع به حدث اخر لا المالية لا يعتبر

لا تدخل تحته لانها ليس ليس يعني ماء - 00:44:14

غيرها من الاشياء التي الميدان اذا حارق الماء او تغير يوم لانه خرج عن كونه ما امن يقول حفظك الله لقد ذكر الشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى توجيهها في السبب الذي جاء به الامر بالوضوء من لحم الابل - 00:44:44

وقال في شأنها فانها حلال بالكتاب والسنة والاجماع ولكن فيها من القوة الشهوات الشيطانية ما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله انها جن خلقت من جن فقال صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه ابو داود الغضب من الشيطان وان الشيطان من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احد - 00:45:11

فليتوضأ فامر بالتوضأ من الامر العالم من الشيطان فاكل لحمها يورث قوة شيطانية تزول بما امر به النبي صلى الله عليه وسلم الى وضوء من لحمها كما صح ذلك عنه من غير وجه من حديث جابر ابن سمرة والبراء ابن عازب وسيد ابن حضير وذي البرة وغيرهم. فقال مرة - 00:45:35

نتوضأ من لحوم الابل ولا يتوضأ من لحوم الغنم وصلوا في مراتب الغنم ولا تصلوا في معاطل الابل فمن توضأ من لحومها اندفع عنه ما يصيب المدمنين لاكلها من غير وضوء كالأعراض من الحكم وقسوة القلب التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:56
الله عليه وعلى اله وسلم بقوله المفرد في الصحيحين ان الغلظ ان الغلظة وقسوة القلب في الفدادين اصحاب الابل وان السكينة لاهل الغنم انتهت من القواعد النورانية وحديث انها من الجن - 00:46:14

انها جن خلقت من جن؟ قال اه وصفه ابن عبد البر في التمهيد فقال هذا الحديث ثابت حيث قال وجاء في الحديث الثابت انها جن خلقت من الجن وهو عند النسائي وابن ماجة واحمد وابن حبان فما رأيكم حفظكم الله في هذا التوجيه - 00:46:30
ولا شك انها فيها يعني قوة وفيها شدة ويعني اهلها يوصفون بذلك كما انهم يثقون فيما يقال بذلك هذا بلا شك يعني هذا هو وما الحديث الذي ذكر انها خلقت الجن - 00:46:46

قال انا ما ادري ما اذكر شي يقول فضيلة الشيخ رجل يريد ان يقترض مالا من مصلح ربوي واتفق مع اصحاب هذا المطلب على ان لا على الا يرجع فائدة - 00:47:04

على الا يرجع فائدة مع الامر ولكن بشرط ان تكتب الفائدة في العقد شكليا فما صحة العقد وما الحكم اذا كان ثمة ضرورة قصة شكلية مش معنى اذا كان قرض وعن بيته فلا لا يضاف اليه شيء آآ يعني وغير فائض لا غفوا ولا معنى - 00:47:24
هذا اضيف اليه شيء لفظا يعني غير معنى ذلك انهم كأنهم اتفقوا معه وسامحوه اتفقوا معه على الامر المحرم وسامحوه به ذلك لا يصح فانما اذا كان فرض يعني سليم ليس فيه محذور فلا يكتب فيه يعني شيء يدل على الامر المحرم - 00:47:58

فضيلة الشيخ هل يجوز المرور امام المصلي الذي انتهى من التسليمة الاولى ولم يسلم التسليمة الثانية بعد ما بقي الا شيء يسير اصبر هذا هذه اسئلة من زائر منها يقول حديث فضل الصلاة في المسجد النبوي عن غيره هل هذا الثواب مقتصر على الصلاة المفروضة ام هو عام لجميع الصلوات فرضا واخلاق - 00:48:29

افضل حديث يدل على انه يشمل الفرائض والنوافل لقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث في مسجده ثلاث وهذا يعني لفظ عام الفريضة بها الفريضة والنافلة في اذناننا سؤاله الثاني هل يجوز ان يستقرض الرجل مبلغا من المال من رجل كسبه حرام - 00:49:08
والله الذي تسوى حرام ولا عنده الا الحرام الذي عليه الانسان يتنزه من قوله قال وان كان لا يجوز فكيف التوفيق؟ بينما جاء عن ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما توفي كانت له درع مرهونة عند يهودي - 00:49:35

مع ان اليهود كانت اموالهم من الربا البيع والشراء مع الكفار ولا بأس بذلك وانما كون الانسان يعني يقترض من انسان ما له حرام يعني الكون الثاني هو الذي ينبغي. واما قضية كونه على كافر - 00:49:55

تلعن ويأخذ ثمنها فإن ذلك لا بأس به. فكان المسلمون فكيف بعده يتبايعون الكفار ويشترون منهم والحديث الذي فيه آآ ذكر رهن دال على حصول آآ الشراء من آآ الفقه - 00:50:18

ان الارض والاستقرار ليس الاستقرار الذي فيه منه وفيه اقول فيه منه وفيه احسان وكون الانسان يعني من الحرام يعني يحصله انا

اقول ببيع سلعة على شخص يعني لا يمتنزه من الحرام كالكفار ومن كان يعني من يتعامل بالربا مثلا - [00:50:39](#)

البيع واشترى معهم سائر ولكن الاتحاد يتنازل عنه قال الثالث ما حكم الضرائب الجمركية؟ هل يجوز اخذها او اعطاؤها امتثالا لامر ولي الامر نعم هذا من هذا شيء يعني الانسان ملزم به ليس امامه الا ان يدفع ليس امامه الا ان يدفع - [00:51:08](#)

وهل يجوز العمل في هذه المؤسسات الجمركية من الامور التي فيها الامر المحرم على الانسان يبتعد عنه وما حكم المال الذي يتقاضاه هذا العامل؟ علما بان هذه الاموال اخذت كضريبة جمركية لادخال او اخراج بضاعة من بضاعة ما - [00:51:36](#)

ابحث عن عمل اخر اه سليم وبذلك يسلم قال الرابع يقول هل يجوز للرجل ان يهاجر في سبيل الله لطلب العلم الشرعي؟ اذا كان اهله لا يوافقون على ذلك. علما بان هؤلاء - [00:51:56](#)

والدولة التي يقيم بها هذا الرجل يحارب الدعوة وتجبره في بعض الاحيان على ترك كثير من الواجبات في حلق اللحية واشغال الثياب وترك الصلاة مع الجماعة في المسجد. طلب العلم هذا امر مشروع - [00:52:16](#)

فهذا امر مطروح واذا وجد كان عدوان مثلا موجودين ويعني رأوا انه لا يذهب عليه ان يطيب نفوسهما وان يقنعهما وان يذهب لطلب العلم لان طلب العلم فائدته ترجع اليه واليه ما والى غيرهما من المسلمين - [00:52:30](#)

واذا كانوا بحاجة مات اليه وبالضرورة اليه ولا يسعون عنه فانه يبقى معهم او يبقى اه من في مقامه معهم هذه قبل ذلك واما اذا كانوا عنه وهما قائمان بانفسهما او فيه من يقوم بهما غيره من اولادهما فان عليه او من الذي ينبغي لهم ان يذهبوا - [00:52:54](#)

يا طلب العلم لان طالب العلم مطلوب وفائدته عظيمة له ولغيره ولكن عليه ان اه ان اه يطيب نصوصهما خواترهما بالكلام طيب بالاسلوب الحسن السؤال الخامس ما حكم العمل في محل يبيع الملابس النسائية؟ علما بان بعض هذه الملابس تكون شفافة او ضيقة بحيث تجسد العورة وقد - [00:53:20](#)

تكون قصيرة كاشفة للعورة اللبسة المحرمة التي لا يجوز تعاطيها شرعا ليس للانسان ان يشتغل بها لا ان يعني آآ يحيطها ولا ان يقتنيها ويبيعها وانما عليه ان يأتي فيها مخالفة للشرع - [00:53:49](#)

وآآ فيها يعني ليس الانسان يحيطها ولا ان يبيعها الا ان ذلك من التعاون على الاثم والعدوان قال النخيل يقول يا شيخ هل يجوز دفع مال كرشوة؟ وذلك لغرض الحصول على بطاقة انتهاء الخدمة العسكرية - [00:54:22](#)

علما بان الذي يؤدي هذه الخدمة يجبر على حلق اللحية وترك بعض الصلوات في الجماعة وقد اجبر ايها يعني فيجبر على اسبال الثياب ويتعرض للذنب والشتم والضرب والاهانة انسان لا يجوز له ان يفعل الامر محرم - [00:54:53](#)

فاذا ابتلي يتعلم ويستفاد من عسكرية وكان عنده معرفة فانه يجب عليه ان يتقيد بما هو مشروع؟ فلا يقدم على ان المحرم ولا يستجيب لفعل المحرم ولا يحلق لحيته من اجلهم اذا طلبوا ذلك - [00:55:13](#)

واذا كانوا هم الذين تولوا الحلق فعلوا ذلك به قهرا عليه فانه معذور. واما كونه يفعل ذلك بنفسه فليستجيب لهم فان هذا من معصية الله ولا طاعة لمخلوق في معصيته - [00:55:38](#)

السائل امي مريضة بها سكر وضغط وعند الذهاب الى مكة يحصل لها من التعب فلا تستطيع الطواف في وقت الوصول وتحتاج الى فترة من الراحة هل تستطيع الطواف في اليوم التالي عندما ترتاح؟ لا بأس - [00:55:59](#)

لا بأس بذلك الانسان اذا كان بحاجة الى الراحة لا يلزمه انه يذهب الى المسجد فيغوص ثم يقول فضيلة الشيخ هل هذه القاعدة صحيحة؟ من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع - [00:56:14](#)

هذي فيها تفصيل لان المبتدعة يعني فيهم مبتدعة يعني واضح بدعهم والانسان الذي يعني ويقول انهم غير متبعة لا شك انه يعني اه فعل امرا منكرا. واما اذا كان الذي يقال انه بدعة ليس بدعة - [00:56:37](#)

فاننا يعني فيه قد يكون فيه غلو وقد يكون في تجاوز الحد ممن يعني يرى ان هذا بدعة وان مثل ذلك ليس ليس بصحيح ولكن البدع الوارثة الجليلة يجب ان - [00:57:00](#)

نودع وان يعتبرهم مبتدعة ولا يقول انهم من اهل السنة وانهم اهل كلامه منحرفون بلا شك عن جادة وهذا هو الذي يكون يعني اه

راضيا بغناهم عليه او مقر غناهم عليه ليس كأنه اثم واما - 00:57:16

آآ اي شيء ان قد لا يكون بدعة من الناس ان يطلقوا على ما ليس به بدعة فانه بدعة قلت هذا لا يقال ان من حصل منه عدم تبديعه لانه مبتدع - 00:57:35

يقول سائل شخص جرى له حادث مروري كان هو السبب في الحادث لمخالفته الاشارة وكانت النتيجة انه قتل ثلاثة اشخاص فماذا يجب عليه يجب عليه ثلاث بينات وثلاث كفارات كل واحد - 00:57:52

بيقول فضيلة الشيخ اذا انغمس شخص في بركة او ما اشبه ذلك ونوى الغسل هل يصح نعم اذا كان غسل غسل جنابة ورفع عدد فانه يقع لانها وحصل ولكن اذا كان الماء راكب - 00:58:12

آآ الذي آآ اجره او يسله فليس للانسان ان يفعل ذلك ليس الانسان يفعل ذلك ان يكون الانسان ينغمس او يعني او يعني يبول يعني في في ماء راك - 00:58:31

يعني اذا كان يسعده او يقدره ليس له ذلك. واما كونه يعني يحصل الى التطهر نعم. اذا نوى ذلك فانه فانغمس وهو يعني عليه لانه حصل الارتفاع وهل الحكم نفسه اذا كان في وضوء - 00:58:47

لا الموضوع لابد من من اعضاء الوضوء لابد من الوضوء يعني بغسل الوجه اولاً ثم اليدين ثم الى رفع الراس يعني يحصل به انه رفع الحدث لان كما قلت ايضا يعني فيما مضى سواء الانسان اغتسل للتبرج ورواه - 00:59:06

وقد حدث انه لا حزب اخر يعني فما ما يرتفع حدث بهذا القتال ولكن ارتفاع الحدث الاكبر الجنابة وان لم يستعمل اعضاء الوضوء يعني هل الكرة والركبة تعتبر من العورة؟ تعتبران؟ ما هي الحد - 00:59:34

بعضهما الحج ولا شك ان الرواية داخله في المغير والانسان يعني لا يتساهل يعني ركبته يجعلهما مع يعني مع الذي حجج يعني بين السرة والرسلة في الاحتياط ان يكونا داخلتين - 00:59:59

يقول يقبل احيانا استرجاع لما بقي من الخير فهل هذا يفطر نتعمد اذا كان تعمد يعني اذا كان هذا اذا ضاعت القيد اما اذا استطاع فهو مفطر في كل حال - 01:00:30

اذا استطاع هو الذي جذب الخير وهو مبطل لاستقائه. واما اذا زرع في الخير فهذا هو الذي ليس فيه ولكنه اذا تعمد ان يبلغ يعني شيئاً من هذا فانه يكون مضطراً بذلك - 01:00:47

لانه خلع شيئاً اه لا يجوز له ابتلاعه قلت يا شيخ اذا مرت المرأة بنجاسة واصابتها في ليلها ثم مرت فقط على طريق ليس فيه تراب انما بلاغ وهي متجهة الى المسجد - 01:01:02

فهل ما بعد تلك النجاسة مما مرت عليه ظاهره؟ وتصلي بثوبها يجب غسله فيجب تطهيرها اذا كان محققاً مع نجاسة. اما اذا كان مجهول. فيعني لا يلزمه. اذا كان مجهول الماء الذي في الطريق - 01:01:20

لا يعتبر نجاسة التي تحط بها مع نجاته لانه يتعين الرجل جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم ونفعنا الله - 01:01:41